

الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة بمصر - عدد ٥٨ مكرر - ١٦ يولييه سنة ١٩٥٣ (السنة ١٢٤ هـ)

(العدد ٥٨ مكرر) الصادر في يوم الخميس ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ - ١٦ يولييه سنة ١٩٥٣ (السنة ١٢٤ هـ)

قوانين العود

رقم الصفحة

- ١ قانون رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٥٣ بتصحيح بعض أخطاء في القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمهاجر
- ٣ قانون رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم وزارة الحرية
- ٦ قانون رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٥٣ بإنشاء جوائز الدولة للعلوم والآداب
- ٧ قانون رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٥٣ بتعديل المادة الثالثة من القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٢ بحصول رسم الاتاج أو الاستهلاك على الأسمت
- ٧ قانون رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٥٣ بالأذن لوزير الحرية في أن يمنح حق استغلال حيد الاسفنج بالمنطقة الغربية من المياه البحرية المصرية إلى السيد محمد أبو الفتوح عن المدة التي تبدأ من أول مايو سنة ١٩٥٣ وتنتهي في ٣١ أكتوبر سنة ١٩٥٣
- ١٠ قانون رقم ٣٤١ لسنة ١٩٥٣ بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣
- ١٠ قانون رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٥٣ بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣
- ١١ قانون رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٥٣ بتعديل بعض الدرجات في ميزانية وزارة الداخلية لسنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تصحيح الأخطاء الواردة في القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمهاجر على الوجه المبين في الجدول المرفق .

مادة ٢ - على وزراء التجارة والصناعة والمالية والاقتصاد والعدل كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ العمل بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المشار إليه .

صدر بقصر الجمهورية في ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ (١٦ يولييه سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

وزير العدل

أحمد حسني

وزير المالية والاقتصاد

سيد الجليل إبراهيم الصمري

وزير التجارة والصناعة

حمادى هجعت بدوى

قانون رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٥٣

بتصحيح بعض أخطاء في القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمهاجر

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمهاجر ؛

رحلى ما ارتأه مجلس الدولة .

وبناء على ما عرضته وزير التجارة والصناعة ووزارة المالية وأمانة دأى مجلس الوزراء .

جدول

بالأخطاء الموجودة في القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣
الخاص بالمناجم والمهاجرين وتصحيحها

المادة	رقم السطر في المادة	الخطأ	الصواب
ديباجة القانون	١١٤١٠	رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٥١	رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥١
٧	١	المواد ١٤، ٢٧، ٥٢	المواد ١٤، ٢٨، ٥٣
٢٢	الأخير	المادة ٤٤	المادة ٤٥
٢٥	١	ترخيصا قبل الاستطلاع	ترخيصا في الاستطلاع
٢٢	١	المادة ٢٩	المادة ٣٠
٢٣	٣	المادة ٣٠	المادة ٣١
٢٦	٥	المادة ٣٨	المادة ٣٩
٢٦	قبل الأخير	المادة ٤٤	المادة ٤٥
٢٧	١٤	المادة ٤٤	المادة ٤٥
٢٩	٢٥	المادة ٤٤	المادة ٤٥
٥١	٤	المادة ٤٩	المادة ٥٠
٥٣	٦	المادتين ٤٠، ٤١	المادتين ٤١، ٤٢
٥٦	الأخير	المادة ٤٨	المادة ٤٩
٦٨	١	المواد ٢٥، ٢٦، ٣٠	المواد ٢٦، ٢٧، ٣١
٦٨	٨	المادة ٢٦	المادة ٢٧
٦٨	١٠	المادتين ٢٥، ٢٦	المادتين ٢٦، ٢٧
٦٨	١٢	المادة ٣٠	المادة ٣١